

## قرارات

### قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٩٨٧ لسنة ٢٠١٢

#### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ١٣ فبراير ٢٠١١ ؛  
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٣٠ مارس ٢٠١١ ؛  
وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ١١ أغسطس ٢٠١٢ ؛  
وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛  
وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية بجلستها المنعقدة  
بتاريخ ٢٠١٠/٨/٩ ؛  
وبناءً على ما عرضه وزير الدولة لشئون الآثار ؛

#### قرر :

#### ( المادة الاولى )

تُعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة بمنطقة عين بشيو - جنوب قرية بولاق -  
الخارجة - محافظة الوادى الجديد ، والموضحة الحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية  
والخريطة المساحية المرفقتين .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٩ ذى القعدة سنة ١٤٣٣ هـ

( الموافق ٢٥ سبتمبر سنة ٢٠١٢ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / هشام قنديل

## وزارة الدولة لشئون الآثار

### مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس مجلس الوزراء

باعتبار منطقة عين بشيو - جنوب قرية بولاق - الخارجة -

محافظة الوادى الجديد فى عداد الأراضى الأثرية

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ والمعدل بالقانون رقم ٣ لسنة ٢٠١٠ والقانون رقم ٦١ لسنة ٢٠١٠ ، على أنه : «تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة .....» .

وتقع المنطقة المطلوب ضمها والتى تسمى بمنطقة آثار عين بشيو - جنوب بولاق - الخارجة - محافظة الوادى الجديد بحوالى ٢ كم يحدها من الشرق أرض زراعية ومن الغرب الطريق الأسفلتى طريق الخارجة بارس ومن الشمال أرض زراعية ومن الجنوب أرض زراعية مستصلحة .

وتضمن التقرير العلمى أن الأهالى يطلقون على هذه المنطقة عين بشيو وأنه كان يعيش بها أحد الأفراد يطلق عليه بيشاى أو بشيو حيث يوجد فى الركن الجنوبى الشرقى بقايا أطلال بقايا معمارية على شكل كنيسة وتتمثل أهمية هذه المنطقة فى موقعها المميز والمباني التى تضمها إذ تقع على درب الأربعين المار بالواحات وهو الدرب الموصل بين مصر والسودان والمعروف بطريق القوافل كما أن المباني توحى بأنها مدينة قبطية حيث وجدت بقايا تظهر مبنى على شكل كنيسة كما يبدو أنها مدينة قبطية استخدمت فى الفترة المسيحية بالواحات وتبلغ مساحة المدينة حوالى ١٠٠م × ٧٠م تقريباً وهذه المدينة مشيدة على ربوة عالية ومعظمها مغطى بطبقة من الرديم الناتج عن هدم المباني والرمال المتحركة نتيجة عوامل التعرية

ويظهر من خلال الرديم تخطيط لبعض الشوارع والحارات وبعض التقسيمات لبعض الحجرات ومعظم الأطلال المعمارية الظاهرة مشيدة بالطوب اللبن ويرجع تاريخ المنطقة ما بين القرن الخامس والسادس الميلادى .

وتضمن محضر المعاينة المؤرخ فى ٢٠٠٨/١١/١٢ بأن حدود المنطقة المذكورة

على النحو الآتى :

- ١ - من الناحية الشمالية : تبدأ بنقطة من الشرق إلى الغرب بمسافة ١٠٠ م .
  - ٢ - من الناحية الجنوبية : بنقطة تبدأ من الشرق إلى الغرب بمسافة ٧٩ م .
  - ٣ - من الناحية الشرقية : تبدأ من الشمال إلى الجنوب بمسافة ١٣٠ م .
  - ٤ - من الناحية الغربية : تبدأ من الشمال إلى الجنوب بمسافة ١٣٠ م .
- وتم توقيع تلك الحدود على الخريطة المساحية .

ونظراً لأهمية المنطقة وما تحويه من آثار ثابتة ومنقولة يجب الحفاظ عليها .

فقد وافقت اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية بجلستها المنعقدة فى ٢٠١٠/٨/٩ على السير فى إجراءات ضم تلك إلى الأراضى الأثرية طبقاً لمحاضر المعاينة والتقرير العلمى .

وحيث إنه صدر قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢ بتعديل القرار الجمهورى رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بشأن إنشاء المجلس الأعلى للآثار وكذلك صدر قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٢ بتعيين وزير الدولة لشئون الآثار .

### **لذلك**

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويتشرف وزير الدولة لشئون الآثار برفعه للتفضل بالنظر ، وعند الموافقة بإصداره .

وزير الدولة لشئون الآثار

أ.د / محمد إبراهيم

